

معونة الوجبة هي معونة للتعويض عن تكلفة الوجبة المدرسية اليومية للطفل أو الطالب.

حق تقديم الطلب – أي أسرة لها محل إقامة مسجل بمكتب تسجيل السكان بإستونيا في مدينة تارتو ومحل إقامة فعلي في الإقليم الإداري لمدينة تارتو.

حق الحصول على المعونة - أي أسرة تمتلك دخلاً صافياً لكل فرد من أفراد الأسرة، خلال الأشهر الستة التي تسبق تقديم الطلب، يقل عن 50% من الحد الأدنى للأجور الذي حددته حكومة الجمهورية، ويبلغ 215 يورو في عام 2016.

يدخل ضمن أفراد الأسرة الأشخاص التاليين الذين يعيشون في نفس المنزل ويمتلكون متاعاً مشتركاً:  
(1) الأشخاص المتزوجين أو في علاقة تشبه الزواج  
(2) الأصول والفروع من الدرجة الأولى والثانية  
(3) غيرهم من الأشخاص الذين يعيشون في منزل مشترك.

تعوّض المعونة:

1. الطفل عن تكلفة الوجبة المدرسية اليومية بنسبة 100%
2. طالب المدرسة الثانوية العليا عن التكلفة الفعلية للوجبة المدرسية اليومية بما يصل إلى الحد الأقصى لسعر تكلفة الوجبة المدرسية اليومية الذي حددته حكومة مدينة تارتو
3. طالب مؤسسة التعليم المهني عن الفارق بين الحد الأقصى لتكلفة الوجبة المدرسية اليومية الذي حددته حكومة مدينة تارتو ومعونة الوجبة المدرسية المخصصة من الدولة.

للتقدم بطلب للحصول على معونة يقوم صاحب الطلب بتقديم الطلب لمتخصص حماية الطفل أو متخصص العمل الاجتماعي بالمركز الإقليمي لوزارة الرفاهية الاجتماعية والرعاية الصحية بحكومة مدينة تارتو بمحل إقامتهم في الأوقات التالية:

1. من 1 إلى 20 أغسطس ومن 1 إلى 20 فبراير لأي طفل ملتحق بمؤسسة رعاية الأطفال قبل سن مدرسة يتم منح المعونة للفترة من 1 سبتمبر إلى 28 (29) فبراير ومن 1 مارس إلى 31 أغسطس.
2. من 1 إلى 20 أغسطس لأي طالب يدرس في المدرسة الثانوية بمدرسة للتعليم العام وفي مؤسسة التعليم المهني على أساس المدرسة الأساسية.  
يتم منح المعونة لمدة سنة أكاديمية.

عند تقديم طلب في وقت يختلف عن الأوقات المنصوص عليها قبل يوم الخامس عشر من الشهر الحالي، يتم منح المعونة اعتباراً من يوم السادس عشر من الشهر الحالي، وعند تقديم طلب بعد يوم الخامس عشر، يتم منح المعونة اعتباراً من اليوم الأول من الشهر التالي في التقويم.

في أي طلب يتم تقديمه، يحدد صاحب الطلب الأسماء ورموز الهوية الشخصية مع الأخذ بعين الاعتبار، الحالة الاجتماعية للأشخاص عند منح المعونة.

الوثائق التي يتعين أن يتم إحاقها بالطلب تؤكد ما يلي:

- هوية أفراد الأسرة (عند التقدم بطلب للحصول على معونة للمرة الأولى؛ شهادة الميلاد، بطاقة الهوية)
- الدراسات الخاصة بأفراد الأسرة الذين تزيد أعمارهم عن 16 عاماً (عند تقديم طلب للحصول على معونة للمرة الأولى؛ وبالنسبة للطلاب يتم تقديم بطاقة طالب صالحة أو شهادة صادرة من المدرسة)
- الدخل الصافي لأفراد الأسرة خلال الأشهر الستة السابقة (إذا تعذر إثبات الدخل، فعلى صاحب الطلب التصديق عليه بتوقيعه الخاص)
- مبلغ دعم الصيانة المدفوع أو إيصال دعم الصيانة أو دعوى الحصول على دعم الصيانة خلال الأشهر الست السابقة
- المعاملات المصرفية لأفراد الأسرة خلال الأشهر الستة السابقة (كشف حساب بنكي).

تُمنح المعونة بواسطة متخصص حماية الطفل أو متخصص العمل الاجتماعي على أساس الوثائق المقدمة. يتم تحويل قيمة المعونة إلى الحساب المصرفي لمؤسسة رعاية الطفل أو المدرسة أو مقدمة خدمة الرعاية.

تمت ترجمة الكتيب في إطار مشروع "وزارة الرفاهية الاجتماعية والرعاية الصحية لحكومة مدينة تارتو لتبادل المعلومات حول الخدمات العامة" برعاية وزارة الرفاهية الاجتماعية والرعاية الصحية لحكومة مدينة تارتو وبتمويل مشترك بين الاتحاد الأوروبي من خلال صندوق اللجوء والهجرة والتكامل وبين وزارة الداخلية في جمهورية إستونيا



SISEMINISTERIUM

